وقَوْلُ أَبِي وَاقِدٍ الحارِثِ بنِ عَوْفِ اللَّيْثيِّ رَضِيَ ا عَنْهُ :
تَابَعْنَا الأَعْمَالَ فلَمْ نَجِدْ شَيْئاً أَبْلَغَ في طَلَبِ الآخِرَةِ مِن
الزُّهْدِ في الدُّنْيَا أَيْ مَارَسْنَاهَا وأَحْكَمْنا مَعْرِفَتَهَا مِن قَوْلهم :
تابَعَ البَارِي القَوْس : إِذا أَحْكَمَ بَرْيَهَا وأَعْطَى كُلَّ عُضْوٍ مِنْهَا
حَقَّهُ قالَ أَبُو كَبِيرٍ الهُذَلِيُّ يَصِفُ قَوْساً : .
وعُرَاضَةِ السَّيَتَيْنِ تُوبِعَ بَرْيُهَا ... تَأْوِي طَوَائفُهَا بعَجْسٍ
عَبْهَرِ وقالَ السُّكَّرِيّ : تُوبِعَ بَرْيُهَا أَيْ جُعِلَ بَعْضُهُ يَتْبَعُ
بَعْضاً .
قال الصّاغَانِيُّ : ومِنْهُ أَيْضاً الحَدِيثُ : تَابِعُوا بَيْنَ الحَجِّ
والعُمْرَةِ فإِنَّ المُتَابَعَةَ بَيْنَهُمَا تَنْفِي الفَقْرَ والذُّنُوبَ كما
يَنْفِي الكِيرُ خَبَثَ الحَدِيدِ . وقال كُراع : قَوْلُ أَبِي وَاقِدٍ المَذْكُورُ
مِن قَوْلِهِمْ : تَابَعَ فُلانٌ عَمَلَهُ وكَلاَمَهُ إِذا أَتْقَنَهُ وأَحْكَمَهُ .
ويُقَالُ : تَابَعَ المَرْعَى الإِبِلَ وعِبَارَةُ اللِّسَان المَرْتَعُ المَالَ إِذا
أَنْعَمَ تَسْمِينَهَا وأَتْقَنَهُ وهو مَجَازٌ : قال أَبُو وَجْزَةَ السَّعْدِيّ : .
حَرْفٌ مُلَيكِيَّةٌ كالفَحْلِ تَابَعَهَا ... في خِصْبِ عَامَيْنِ إِفْرَاقٌ
وتَهْمِيلُ وكُلُّ مُحْكَمٍ مُبَالغٍ في الإِحْكَامِ مُتَابَعٌ . وتَتَابَعَ : تَوَالَى
قال اللَّيْثُ : تَتَابَعَت الأَشْيَاءُ والأَمْطَارُ والأُمُورُ إِذا جاءَ وَاحِدٌ
خَلْفَ وَاحِدٍ عَلَى أَثَرِهِ . وفي الحَدِيثِ : تَتَابَعَتْ عَلَى قُرَيْشٍ سِنُو
جَدْبٍ . وقال النابِغَةُ الذُّبْيَانِيّ : .
أَخَذَ العَذَارَى عِقْدَه فنَظَمْنَهُ ... مِنْ لُؤْلُؤٍ مُتَتَابِعٍ مُتَسَرِّدِ
ومِنْهُ : صَامَ شَهْرَيْنِ مُتَتابِعَيْنِ . ومِنَ المَجَازِ : فَرسٌ مُتَتَابِعُ
الخَلْقِ أَيْ مُسْتَوِيه زادَ الزَّمَخْشَرِيّ : مُعْتَدِلُ الأَعْضَاءِ مُتَتابِعُهَا
. وقالَ حُمَيْدُ بنُ ثَوْرٍ رِضِيَ ا عَنْهُ : .
تَرَى طَرَفَيْهِ يَعْسِلان كِلاَهُمَا ... كَمَا اهْتَزَّ عُودُ السَّأْسَمِ
المُتَتابِعُ ومِن المَجَازِ : رَجُلٌ مُتَتَابعُ العِلْمِ إِذا كَانَ يُشَابِهُ
عِلْمُهُ بَعْضُهُ بَعْضاً لا تَفاوُتَ فِيه .
ومِن المَجَازِ : غُصْنٌ مُتَتابِعٌ إِذا كانَ مُسْتَوياً لا أُبَنَ فيه .

وتتَبَّعَه : تَطَلَّبَهُ في مُهْلَةٍ شَيْئاً بَعْدَ شَيْءٍ قالُه اللَّيْثُ وقد تَقَدَّم قَرِيباً ومِنْهُ قَوْلُ زَيْدِ بنِ ثابِتٍ رَضِيَ اﷲُ عَنْهُ في جَمْعِ القُرْآنِ : فعَلِقْتُ أَتَتَبَّعُهُ من اللِّخَافِ والعُسُبِ أَيْ يَتَطَلَّبُه . ولَمْ يَقْتَصِرْ عَلَى ما حَفِظَ هو وغَيْرُهُ احْتِيَاطاً لئَلاَّ يَسْقُط مِنْه حَرْفٌ لسُوءِ حِفْظِ حافِظِهِ أَو يَتَبَدَّل حَرْفٌ بغَيْرِه وهذا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الكِتَابَةَ أَضْبَطُ مِن صُدُورِ الرِّجَالِ وأَحْرَى أَلاَّ يَسْقُطَ مِنْهُ شَيْءٌ .

ومِمّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْه : تَبَعْتُ الشَّيْءَ تُبُوعاً : سِرْتُ فِي أَثَرِهِ . وتَابِعْ بَيْنَنَا وبَيْنَهُمْ عَلَى الخَيْرَاتِ أَيْ جعلنا نَتَّبِعُهُم عَلَى ما هم عَلَيْهِ .

وأَتْبَعَهُ الشَّيْءَ : جَعَلَهُ له تابِعاً . واسْتَتْبَعَه : طَلبَ إِلَيْه أَنْ يَتْبَعَهُ . والتَّابِعُ : التّالِي والجَمْعُ تُبَّعٌ وتُبَّاعٌ كسُكَّرٍ ورُمَّانٍ . واتَّبَعَ القُرْآنَ : ائْتَمَّ به وعَمِلَ بما فيه . والتَّابِعُ : الخَادِمُ ومِنْهُ قَوْلُه تَعَالَى : " أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِى الإِرْبَةِ " قالَ ثَعْلَبٌ : هُمْ أَتْبَاعُ الزَّوْجِ مِمَّنْ يَخْدُمُهُ مِثْلُ الشَّيْخِ الفانِي والعَجُوزِ الكَبِيرَةِ .

والتَّبِيعُ كأَمِيرٍ : الخادِمُ أَيْضاً ومِنْهُ حَدِيثُ الحُدَيْبِيَة : كُنْتُ تَبِيعاً لطَلْحَةَ بنِ عُبَيْدِ اﷲِ .

وتَبَعُ كُلِّ شَيْءٍ مُحَرَّكَةً : ما كَانَ عَلَى آخِرِه . وقالَ الأَزْهَرِيُّ : التَّبَعُ : ما تَبِعَ أَثَرَ شَيْءٍ .

والمُتَابَعَةُ : التَّبَاعُ . وتابَعَهُ عَلَى الأَمْرِ : أَسْعَدَهُ عَلَيْهِ . والتِّبْع بالكَسْر : تَبِيعُ البَقَرِ والجَمْعُ أَتْبَاعٌ